

المصدر : الجزيرة

التاريخ : 29-04-2008 العدد : 12997


الصفحات : 2 المسلسل : 10

خادم الحرمين الشريفين رأس جلسة مجلس الوزراء:

إسرايحية متكاملة للحفاظ على مستوى المعيشة ونظام لمكافحة الغش التجاري

افتتاح محادثات ثقافية جديدة في عدد من الدول والموافقة على قواعد تأمين الخدمة الهاتفية المنقطة الرسمية

الجزيرة - واس



خادم الحرمين الشريفين خلال ترؤسه جلسة مجلس الوزراء يوم أمس

رأس خادم الحرمين الشريفين، الملك عبد الله بن عبدالعزيز آل سعود، حفظه الله، الجلسة التي عقدها مجلس الوزراء، بعد ظهر أمس الاثنين، في قصر اليمامة بمدينة الرياض.

وفي بدء الجلسة، أطلع خادم الحرمين الشريفين المجلس على مجمل المحادثات التي جرت خلال الأسبوع الماضي مع عدد من قادة الدول ومبعوثيهم حول العلاقات الثنائية وقضايا المنطقة والشؤون العالمية، وحث حفظه الله في هذا الصدد الاجتماع الذي عقده مع صاحب السمو الشيخ خليفة بن سلمان آل

الشريفين بلقائه حفظه الله مع فخامة الرئيس أساس آتورقي رئيس دولة أريتريا يوم أمس الأول الأحد وبالعلاقات الثنائية

المشترك فيما فيه مصلحة الشعبين الشقيقين، والوطن العربي، والأمة الإسلامية. كما نوه خادم الحرمين

خليفة رئيس مجلس الوزراء بمملكة البحرين يوم الأربعاء الماضي، وما يجمع بين البلدين من روابط الأخوة والعمل

بين البلدين وبإهمية استتباب الأمن والاستقرار في منطقة القرن الأفريقي لما فيه مصلحة شعوب المنطقة وتوفير فرص التنمية أمامها.

وأوضح معالي وزير الثقافة والإعلام الأستاذ إيهاب بن أمين مدني في بيانه لوكالة الأنباء السعودية عقب الجلسة، أن مجلس الوزراء تولى بالضمائم المهمة التي اشتملت عليها كلمة خادم الحرمين الشريفين لدى استقباله أعضاء الهيئة الرئاسية بمرکز الملك عبدالعزيز للحوار الوطني المشاركين والمشاركات في اللقاء الوطني السابع للحوار الفكري الذي عقد في مدينة بريدة، والتي دعا فيها حفظه الله إلى الأخذ بالحوار منهجاً داخل الوطن، وبين الأديان والثقافات، بما يرسخ دور المملكة الأخلاقي المتحمس بثوابت الدين الإسلامي الحنيف وما يدعو إليه من إنسانية وتسامح وسلام.

وأضاف وزير الثقافة والإعلام أن المجلس ناقش بعد ذلك، ويتوجه كريمة، عدداً من التقارير حول مستوى أسعار المواد التموينية وأسعار مواد البناء، ونظر في القرارات

الإستراتيجية المتاحة للتعامل مع المؤثرات العالمية المؤدية إلى زيادة أسعار المواد الغذائية، وكذلك، الخيارات المتاحة بخصوص توفير هذه المواد الأساسية وتوزيع مصادرها، وأساليب توزيعها في السوق المحلي بالكفاءة والحرص والتوازن المطلوب، والمتابعة الدقيقة لمراحل التوزيع؛ وأقر المجلس عدداً من الخطوات على المدى القصير، والبعيد في إطار إستراتيجية متكاملة لتلبية احتياجات المواطنين، وحماية السوق من تقلبات الأسعار، والحفاظ على مستوى المعيشة في المملكة.

وعلى صعيد آخر، عيّن المجلس عن إيداعه للمحاولة الإرهابية التي تعرض لها يوم أمس الأحد فخامة الرئيس الأفغاني حامد كرزاي، مؤكداً أن مثل هذه الأفعال الإرهابية تتنافى مع قيم الإسلام ومبادئه. وأنهى وزير الثقافة والإعلام بيانه، مفيداً أن المجلس إثر اطلاعه على جدول أعماله، أصدر من القرارات ما يلي:

أولاً: يعهد الإطلاع على محضر اللجنة الوزارية للتنظيم الإداري الخاص بدراسة وضع بعض الملحقيات الثقافية في الخارج التابعة لوزارة التعليم العالي وافتتاح ملحقيات جديدة في دول أخرى قرر مجلس الوزراء عدداً من الإجراءات منها ما يلي:

1- الإبقاء على الوضع التنظيمي الحالي للملحقيات الثقافية في كل من (الولايات المتحدة الأمريكية، والمملكة المتحدة، وجمهورية كندا، وجمهورية ألمانيا الاتحادية، وجمهورية فرنسا، وأستراليا، وجمهورية باكستان الإسلامية، وجمهورية مصر العربية، ودولة الكويت، والإمارات العربية المتحدة، والمملكة الأردنية الهاشمية، ومملكة البحرين) على أن تراعى وزارة التعليم العالي تناسب عدد الموظفين مع حجم النشاط الطلابي والتعليمي لكل ملحقة.

2- فتح ملحقيات ثقافية في كل من (جمهورية الصين الشعبية، ومملكة ماليزيا الاتحادية، وجمهورية الهند، واليابان، وكوريا الجنوبية، وسنغافورة، ونيوزيلندا).

3- إعادة فتح الملحقيات الثقافية في كل من (سوريا، المغرب، قطر، وعمان، وتركيا، والنمسا، واليمن، والسودان، وتونس، ولبنان، وإيطاليا، والجزائر).

4- تراعى وزارة التعليم العالي عند الحاجة لافتتاح ملحقة جديدة أو الإبقاء على ملحقة قائمة عدداً من المعايير

حددها القرار.

ثانياً: بعد الإطلاع على ما رفعه معالي وزير العمل رئيس مجلس إدارة المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية بشأن تشكيل مجلس إدارة المؤسسة قرر مجلس الوزراء ما يلي:

أولاً: تجديد عضوية كل من الدكتور عبدالواحد بن خالد الحميد ممثل وزارة العمل وأسامة بن عبدالعزيز الربيعة ممثل وزارة المالية في مجلس إدارة المؤسسة لمدة ثلاث سنوات ابتداء من تاريخ 29-6-1429هـ.

ثانياً: تعيين أعضاء في مجلس إدارة المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية لمدة ثلاث سنوات ابتداء من تاريخ 29-6-1429هـ وذلك على النحو التالي:

أ- الدكتور عبيد بن سليمان العبيد ممثلاً لوزارة الصحة.

ب- ثلاثة أعضاء ممثلين لأصحاب العمل:

1- عبدالرحمن بن راشد الراشد.

2- عبدالعزيز بن محمد العذل.

3- عبدالله بن بكر رضوان.

ج- ثلاثة أعضاء ممثلين للمشتريين:

1- عبدالهادي بن علي شاييف.

2- الدكتور غسان بن

الحقيل.

3- الدكتور حسن بن عيسى

الملا.

4- الدكتور يوسف بن أحمد

العتيمين.

خامساً: قرر مجلس الوزراء

الموافقة على القواعد المنظمة

لتأمين الخدمة الهاشمية المتقنة

الرسمية، بالصيغة للرفقة

بالقرار، ومن أبرز هذه القواعد

ما يلي:

1- تؤمن خدمة هاشمية

متنقلة واحدة بخاصية الاتصال

الداخلي والدولي والتجوال

الدولي وغيرها من الخصائص

للوزراء وغيرهم من مرتبتيهم

ولنواب الوزراء وشاغلي

المرتبة الممتازة ومن في حكمهم

من مدنيين وعسكريين.

2- تؤمن خدمة هاشمية

متنقلة واحدة بخاصية الاتصال

الداخلي والدولي والتجوال

الدولي وغيرها من الخصائص

لوكلاء الوزارات وشاغلي

المرتبة الخامسة عشرة، ومن

في حكمهم من العسكريين،

ومديري مكاتب الوزراء ما لم

تؤمن لهم الخدمة من قبل، وذلك

بحسب تقدير الوزير المختص

أو رئيس الجهة الحكومية

المستقلة.

سادساً: استعرض مجلس

الوزراء تقرير المتابعة المرفوع

من وزارة الاقتصاد والتخطيط

حول تقدم سير العمل في تنفيذ

المشروعات اللازمة لاحتياجات

محافظة جدة لمواجهة حمى

الحمى التي شارك فيها عدد من

الجهات الحكومية ومن أبرز

الإنجازات في هذا السبيل ما

يلي:

1- تقوم حالياً وزارات المياه

والكهرباء، والزراعة، والصحة،

وأمانة محافظة جدة - كل فيما

يخصه - بتنفيذ العديد من

المشروعات البيئية والصحية

كمشروعات الصرف الصحي

الريئية والفرعية، وحملات

الرش الجوي والتوعوية

الصحية.

2- بدء العمل في تنفيذ

البرامج الشامل لمعالجة

التلوث البيئي ببحيرة الأربعين

والشباب وبحيرة شرم البحر

والكورنيش الجنوبي

والشمالي.

وقد وجه خادم الحرمين

الشريين حفظه الله بالعمل

على سرعة إنجاز ومتابعة

تنفيذ تلك المشروعات.

عبدالرحمن الشبل.

3 - سمير بن عبدالعزيز

الطيب.

ثالثاً: بعد النظر في قراري

مجلس الشورى رقم (73-

55) وتاريخ 28-11-

1426هـ ورقم (83 - 26)

وتاريخ 17-6-1428هـ

قرر مجلس الوزراء الموافقة

على نظام مكافحة الغش

التجاري، وذلك بالصيغة

المرقفة بالقرار وقد أعد مرسوم

ملكي بذلك.

ومن أبرز ملامح النظام:

1- حدد النظام الحالات

التي يكون فيها الشخص

مخالفاً لأحكام النظام ومنها:

- الغش أو الشروع في غش

المنتج.

- بيع منتج مغشوش أو

عرضه.

- حيازة منتج مغشوش

بقصد المتاجرة.

- استعمال آتية أو نوعية أو

تغلفة أو عيواف أو ملصقات

مخالفة للمواصفات القياسية

المعتادة، وذلك في تجهيز أو

تحضير ما يكون معداً للبيع من

المنتجات.

منع النظام إجسراء

تخفيضات في أسعار المنتجات،

أو إجراء مسابقات تجارية بأي

وسيلة دون الحصول على

ترخيص من وزارة التجارة

والصناعة.

رابعاً: وافق مجلس الوزراء

على تعيين التالية أسماءهم

أعضاء في مجلس إدارة الهيئة

العامة للإسكان مدة ثلاث

سنوات اعتباراً من تاريخ نفاذ

هذا القرار وهم:

1- معالي الأستاذ توفيق

بن إبراهيم توفيق.

2- عبيدالله بن محمد